KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الأدلة على مشروعية دفاع الحشد الشعبي في الشريعة الإسلامية

أ.د. عباس كاشف الغطاء

الباحث اياد عبد الرزاق عبود

جامعة الكوفة / كلية الفقه

DOI: https://doi.org/10.36322/jksc.176(G).20124

المخلص

يدور محور البحث الموسوم بـ (الأدلة على مشروعية دفاع الحشد الشعبي) حول الادلة التي من خلال نستدل على مشروعية دفاع الحشد الشعبي .

سنتطرق خلال البحث في المطلب الاول الى الآيات القرآنية الكريمة والتي لا تتقيد في مورد نزولها في حالة معينة لان القران الكريم دستور الله في الارض وهي عامه وشامله في كل زمان والجهاد والدفاع عن الاوطان مستمراً لا زال اعداء الله موجودين في الارض ولدفع الفتن والبلاء عن الشعوب، فمن خلال الآيات نستدل على وجوب الدفاع ومشروعيه الحشد المقدس كونه دافع ولازال يدافع عن الوطن والمقدسات، وانه لم يشكل ويدعى الى تأسيسه الا بناءً على المشروعية المستفادة من الآيات القرآنية ، اذ المهام والواجبات التي شكل من اجلها هي الدفاع عن حصن الوطن واعراضه ومواطنيه والحفاظ على امنه ومقدساته، والمطلب الثاني سنتطرق الى الروايات الشريفة التي تبين ان الحشد الشعبي جهة مشكلة بشكل مشروع وان الحشد الشعبي الذي وجد للدفاع عن الخطر الناجم عن الاجتياح الداعشي للعراق، اما المطلب الثالث يتم من خلاله اثبات مشروعية الحشد الشعبي من خلال اجماع الفقهاء وعدم خلافهم على الدفاع عن الارض والعرض والمقدسات ، وبعد اثبات الحكم بالآيات والروايات والاجماع ،سيتم الاستدلال

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.

مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

في المطلب الرابع وبالدليل العقلي على مشروعية الحشد الشعبي الذي تشكل لدحر الاعداء وتحرير الاوطان وحفظ المقدسات والدفاع عن المظلومين.

الكلمات المفتاحية (الحشد الشعبي ، الأدلة ، دفاع ، مشروعية)

Evidence for the legitimacy of the Popular Mobilization Forces' defense in Islamic law

Prof. Dr. Abbas Kashif Al-Ghita

Researcher Iyad Abdul Razzaq Abboud

University of Kufa / Faculty of Jurisprudence

Abstract

The focus of the research tagged with (evidence of the legitimacy of the defense of the popular crowd) revolves around the evidence through which we infer the legitimacy of the defense of the popular crowd..

During the research in the first requirement, we will discuss the noble Qur'anic verses, which are not restricted in the source of their revelation in a specific case, because the Holy Qur'an is God's constitution on earth, and it is general and comprehensive at all times. Through the verses, we deduce the necessity and legitimacy of the defense of the Holy Mobilization as it is a motive and is still defending the homeland and the sanctities, and that it was not formed and called

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.

مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

for its establishment except based on the legitimacy learned from the Quranic verses, as the tasks and duties for which it was formed are to defend the fortress of the homeland, its honor and its citizens, and to preserve its security And its sanctities, and the second requirement, we will discuss the honorable narrations that show that the popular crowd is a legitimately formed party, and that the popular crowd was found to defend the danger resulting from the ISIS invasion of Iraq. Land, honor and sanctities, and after proving the ruling by verses, narrations and unanimity, inference will be made in the fourth requirement and by rational evidence on the legitimacy of the popular crowd that was formed to defeat the enemies Enmity, liberation of homelands, preservation of sanctities, and defense of the oppressed.

Keywords (the popular crowd, evidence, defense, legality)

المطلب الأول

الدليل القرآني

ان الدفاع عن النفس والمال والعرض مهم , وهو امر فطري عند كل انسان ,ولكن مع ذلك تم الدليل الشرعي على وجوب الدفاع من الادلة اللفظية ,والادلة العقلية لحث المؤمن أن يدافع عن دينه وطنه بما استطاع اليه وهو احد الواجبات العبادية.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وسنتناول في هذا المطلب الأدلة على مشروعية الدفاع التي وردت في القرآن الكريم ونوضح دلالاتها من خلال الاستشهاد من بعض أراء المفسرين، فهنالك مجموعة من الآيات التي يظهر من سياقها الحث على الدفاع :

الآية الأولى: الدفاع عن المظلومين

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾[١] ، ففي هذه الآية المباركة حث وتحريض واستنهاض لكافة المؤمنين على القتال في لفظ الاستفهام وبتذكير ان قتالهم هو في سبيل الله سبحانه والذي لا بغية لكم من حياتكم الا برضوانه ولا سعادة لكم في حياتكم لا برضاه وقربه وفي سبيل المستضعفين من رجالكم ونسائكم وولدانكم[٢].

والآية تفرض أن القرية فيها ظلم وجور والدفاع عن المؤمنين وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ والتخلص من ذلك الظالم سواء كان مسلماً او كافراً بطلب من الولي عليهم من قبل حكومة والدولة العادلة .

وقال الشيخ مكارم الشيرازي: ونلاحظ فرعا من فروع الجهاد في الآيات القرآنية الكريمة وهو الجهاد لحماية المظلومين ، من خلال قوله تعالى :﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾[٣]، وعلى هذا الأساس ، فالقران يطلب من المسلمين الجهاد في سبيل الله , وكذلك في سبيل المستضعفين المظلومين، واساسا ان هاتين الغايتين متحدتان ، ومع الاخذ بنظر الاعتبار عدم وجود قيد او شرط في الآية أعلاه ، نفهم من ذلك وجوب الدفاع عن جميع المظلومين والمستضعفين [٤] وعن المسلم المظلوم والمستضعف لخلاصة من جور الجائرين.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وقد اعتبر الشيخ الآصفي ان الدفاع عن المستضعفين هي احد مهام الجهاد وأهدافه وان المهمة الثانية : وهي الدفاع عن المستضعفين، فتتجلى في قوله تعالى ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ..﴾[٥] , وان سبب النزول وجود المستضعفين في مكة آنذاك مما يحتاجون الى هذه الحماية) [٦]، وان سبب النزول ومورد النزول لا يقيد الخطاب في الظاهر القرآني بعد فرض وجود ظلم في كل دولة ومظلوم يحتاج الى النصرة .

فالخلاصة من أقوال المفسرين : ان الآية الكريمة تحث على الجهاد الدفاعي في نصرة المستضعفين والمظلومين فيما اذا وقع ظلم او حيف عليهم من قبل مشركي مكة , فكان الجهاد الدفاعي لازماً على باقي المسلمين في كل الأزمنة ,وان لم يكن مع الامام العادل وذلك لانه يوفر الحماية للمستضعفين.

وهذا احد اهداف فتوى الجهاد وما خرج من اجله الحشد الشعبي من تحرير المناطق التي وقعت تحت ظلم وحيف تنظيم داعش فكان قتاله هو للدفاع عن المدنيين المستضعفين في تلك المناطق ومن مختلف الديانات والقوميات.

الآية الثانية: حكم القتال في الاشهر الحرم

ونتناول في الآية قتال الكفار في الاشهر الحرم واحكام ذلك من خلال قوله تعالى : ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[٧].

فقد حرم القرآن والتشريع الاسلامي بدا القتال في الاشهر الحرم (ذو القعدة , وذو الحجه ورجب, ومحرم) فان انتهت هذه الاشهر وزالت فيبدا القتال.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

قال الطباطبائي : فان ظفر بهم وأمكن قتلهم قتلوا، وان لم يمكن ذلك قبض عليهم وأخذوا، وان لم يمكن أخذهم حصروا وحبسوا في كهفهم ومنعوا من الخروج إلى الناس ومخالطتهم. وان لم يعلم محلهم قعد لهم في كل مرصد ليظفر بهم فيقتلوا أو يؤخذوا(٨).

وذكر المدرسي بأنه لا يجوز ان يبدء في الأشهر الحرم بقتال من يرى لها حرمة مثل مشركي قريش ، اما غيرهم فلا بأس بقتالهم فيها ، كذلك لا بأس بالدفاع مطلقاً .وقد حرّم القتال في الحرم إلّا إذا كان قتالًا دفاعياً (٩).

نعم يمكن استثناء بعض الموارد من حرمه بدء القتال بالأشهر الحرم لو كان العدو لا يرى لهذه الاشهر حرمه او هو بدا بالحرب في هذه الاشهر فيجوز رده والدفاع له بهذه الاشهر الصبر والايمان في الدفاع . وذلك لكي يبني الإسلام سوراً عاليًّا حول المجتمع المسلم يحصنه من الشرك والكفر ، ومن آثار الضلالة نفسيّا وثقافيا واجتماعيا (١٠)

ولذا نجد ان تنظيم داعش لم يراع حرمة الاشهر الحرم فكان يقاتل ويدخل المناطق ،فما كان للحشد الشعبي والقوات الاخرى الا ان يقاتلوهم وتم تحرير بعض المدن في الاشهر الحرم.

الآية الثالثة: الدفاع عن المقدسات ودور العبادة

هذه الآية الكريمة تستعرض احكام التشريع ووعد الله بالنصر لمدافعين عن المقدسات ودور العبادة , قال تعالى:﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾(١١)

فالدفاع يحتاج الى تقديم قوافل من الشهداء والتضحية بالأعزاء لينالوا شرف الشهادة.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

حيث قام العدو بتخريب البيوت والمساجد والمشاهد كي يتحصنوا بها ، وهذا معناها تقديم الاهم على المهم وهو من القواعد العقلية في احترام المقدسات ولكن الجهاد اهم منها والدفاع عنها ، فأعتبر الدفاع اساسا لبقاء المظاهر الدينية ومراكز العبادة وبالتالي بقاء للتوحي[١٢].

وقال الشيخ مكارم الشيرازي: تستعرض الآية واحدا من جوانب فلسفة تشريع الجهاد فتقول: ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ، أي إن الله إن لم يدافع عن المؤمنين، ويدفع بعض الناس ببعضهم عن طريق الإذن بالجهاد، لهدمت أديرة وصوامع ومعابد اليهود والنصارى والمساجد التي يذكر فيها اسم الله كثيرا [١٣].

فالصوامع اماكن لعباده النصارى والبيع اماكن لعباده اليهود والمصلى والحسينات اماكن لعباده المسلمين ومصلحه الجهاد اسمى من ذلك عند الضرورة.

وذكر الشيرازي أنه: لو تكاسل المؤمنون وغضوا الطرف عن فساد الطواغيت والمستكبرين ومنحوهم الطاعة، لما أبقى هؤلاء أثرا لمراكز عبادة الله، لأنهم سيجدون الساحة خالية من العوائق، فيعملون على تخريب المعابد، لأنها تبث الوعي في الناس، وتعبأ طاقتهم في مجابهة الظلم والكفر. وكل دعوة لعبادة الله وتوحيده مضادة للجبابرة الذين يريدون أن يعبدهم الناس تشبها منهم بالله تعالى ، لهذا يهدمون أماكن توحيد الله وعبادته، وهذا من أهداف تشريع الجهاد والإذن بمقاتلة الأعداء... وهذه الآيات في الحقيقة بشارة للمؤمنين الذين يقفون في مواقع أمامية من مواجهة الطواغيت والجبابرة فينتظرون نصرة الله لهم[١٤].

وبين محمد حسين الطباطبائي قائلا: والآية وإن وقعت موقع التعليل بالنسبة إلى تشريع القتال والجهاد، ومحصلها أن تشريع القتال إنما هو لحفظ المجتمع الديني من شر أعداء الدين المهتمين بإطفاء نور الله فلو لا ذلك لانهدمت المعابد الدينية والمشاعر الإلهية ونسخت العبادات والمناسك ، لكن المراد بدفع الله الناس

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

بعضهم ببعض أعم من القتال فإن دفع بعض الناس بعضا ذبا عن منافع الحياة وحفظا لاستقامة حال العيش سنة فطرية جارية بين الناس والسنن الفطرية منتهية إليه تعالى ويشهد به تجهيز الانسان كسائر الموجودات بأدوات وقوى تسهل له البطش ثم بالفكر الذي يهديه إلى اتخاذ وسائل الدفع والدفاع عن نفسه أو أي شأن من شؤون نفسه مما تتم به حياته وتتوقف عليه سعادته (١٥).

وفي كتاب الأمثل يذكر ان هذه الآية أكدت على ان وعد الله بالنصر ولينصرن الله من ينصره ولا شك في إنجاز هذا الوعد، لأنه من ب العزة القائل: إن الله لقوي عزيز ، من أجل ألا يتصور المدافعون عن خط التوحيد أنهم وحيدون في ساحة قتال الحق للباطل، ومواجهة جموع كثيرة من الأعداء الأقوياء، وبنور من هذا الوعد الإلهي انتصر المدافعون عن سبيل الله على أعدائهم في معارك ضارية خاضوها بضآلة عدد وعدة، ذلك النصر الذي لا يمكن أن يقع إلا بإمداد إلهي (١٦).

وخلاصة القول ان الآيات المباركة التي تقدمت لا تتقيد في مورد نزولها في حالة معينة لان القران الكريم دستور الله في الارض وهي عامه وشامله في كل زمان والجهاد والدفاع عن الاوطان مستمراً لا زال اعداء الله موجودين في الارض لردع الفتن والبلاء عن الشعوب ، ومن خلال الآيات اعلاه نستدل على وجوب الدفاع ومشروعيه الحشد المقدس كونه دافع ولازال يدافع عن الوطن والمقدسات ودور العبادة من جوامع وكنائس ، وانه لم يشكل ويدعى الى تأسيسه الا بناءً على المشروعية المستفادة من الآيات القرآنية ، اذ المهام والواجبات التي شكل من اجلها هي الدفاع عن حصن الوطن واعراضه ومواطنيه والحفاظ على امنه ومقدساته.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المطلب الثاني

أدلة السنة الشريفة

أن ما جاء في الروايات والاحاديث النبوية المنقولة عن المعصومين (عليهم السلام) في السنة الشريفة كثيرة في الدلالة على مشروعية الدفاع , يمكن تصنيف هذه الروايات حسب موضوعها وهي كما يلي:

الرواية الأولى: (جواز مقاتلة الكفار)

روي بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي نجران، عن صفوان صحيحة العيص سألت ابا عبد الله (عليه السلام) : (عن قوم مجوس خرجوا على اناس من المسلمين في ارض الاسلام، هل يحل قتالهم؟ قال: نعم وسبيهم)[١٧] .

فلإمام يجوز قتال المجوس الذين يخرجون لقتال المسلمين في ارض الاسلام بل جواز سبيهم وهذا دليل على مشروعية الدفاع عن ارض الاسلام والمسلمين.

وأستدل الميرزا القمي على هذه الرواية بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾[١٨] تعليقا على الرواية[١٩] ، وقال الطبرسي : لهذه الآية (وفي هذا دلالة على انه يجب على اهل كل ثغر ان يدافعوا عن انفسهم اذا خافوا على بيضة الاسلام وان لم يكن هناك من امام عادل [٢٠].

وتقريب الاستدلال: في هذه الرواية انه في حال تعرض العدو على بلاد المسلمين فان الامام: (عليه السلام) يجيز في هذه الفرض مقاتلتهم وصدهم ويجيز سبيهم كذلك.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الرواية الثانية:(الاهتمام بأمور المسلمين)

وردت في مضامين الروايات عن أهل البيت (عليهم السلام) التي تحث المسلم على الاهتمام بأمور المسلمين، ومن أهمها حفظ النفوس والاموال والاعراض والاوطان والدين والمشاهد المشرفة وغيرها.

فقد روي علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي[٢١]، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه و آله و سلم) : (من أصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس بمسلم)[٢٢].

وفي رواية اخرى عن موسى بن جعفر(عليه السلام) عن ابائه، قال: رسول الله (صلى الله عليه و آله و سلم) : (من اصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس في شيء، و من شهد رجلا ينادي يا للمسلمين، فلم يجبه فليس من المسلمين) [23]. وأوردها الحر العاملي بصيغة أخرى [٢٤] ، عن محمد بن يحيى، عن سلمة بن الخطاب، عن سليمان بن سماعة، عن عمر بن عاصم الكوفي ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ان النبي (صلى الله عليه و آله و سلم) قال: من أصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس منهم، ومن سمع رجلا ينادي يا للمسلمين فلم يجبه فليس بمسلم) [٢٥].

و تقريب الاستدلال فيها هو: اعلاء الدين وعدم اعانة الكفار على المسلمين كما جاء في بيان هذه الرواية عن المجلسي حيث يقول: (إن كان المراد عدم الاهتمام بشيء من أمورهم لا يبعد سلب الاسم حقيقة لان من جملتها إعانة الامام ونصرته ومتابعته ، وإعلان الدين وعدم إعانة الكفار على المسلمين)[٢٦].

ففي هذه الرواية تأكيد على وجوب استغاثه المسلمين إذا داهمهم عدو وطلبوا من المسلمين اغاثتهم ودفع العدو عنهم ، وان عدم الاهتمام بهم والتقاعس عن نصرتهم فأنه ليس منهم.

وفي ضوء تعاليم الشريعة, أهتمت المرجعية الدينية العليا بأمور المسلمين في اعلان فتوى الجهاد الكفائي وهبَ الشباب والغيارى استجابة لنداء المرجعية, على شكل مجاميع غفيرة من كل المحافظات وأصبحت

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

هذه المجاميع و التشكيلات تحت عنوان الحشد الشعبي الذي اخذ على عاتقه الدفاع الدين وتحرير الارض والدفاع عن المسلمين والمظلومين.

الرواية الثالثة:(بيان عظمة الجهاد)

تحدثت طائفه من الروايات عن المعصومين (عليهم السلام)على عظم الجهاد, وأهميته, وان صلاح حياة البشرية متوقفة عليه , بل ان الجهاد من اهم فروع الدين

روي عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب رفعه[٢٧] قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (إن الله فرض الجهاد وعظمه وجعله نصره وناصره ، والله ما صلحت دنيا ولا دين الا به)[٢٨].

ومن هذه الأهمية وامتثال الوجوب هو ما اشارت اليه فتوى المرجعية العليا للسيد السيستاني في الجهاد المقدس وتشكيل قوات الحشد الشعبي، ونجد ان استجابة الجماهير لفتوى الدفاع الكفائي فضلا عن كونه واجبا كفائيا فقد ادرك المستجيبون لها لعظمة الجهاد واهميته، فكان دفاعهم عن حب ورغبة وحرصا منهم على حماية البلد من دنس الارهابيين الدواعش.

من خلال الروايات المزبورة يتبين ان الحشد الشعبي جهة مشكلة بشكل مشروع من خلال ما ذكرنا من وروايات للمعصومين (عليهم السلام) التي تبين اهمية ودور الجهاد ، وان الحشد الشعبي الذي وجد للدفاع عن الخطر الناجم عن اجتياح الداعشي لمناطق شمال وغرب العراق وما يشكله من خطر على العاصمة بغداد والمناطق المقدسة والتي كان اهداف لتنظيم داعش الارهابي.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المطلب الثالث

دليل الاجماع

مع ان الجهاد بأقسامه من ضروريات الفقه ويحكم بوجوبه العقل والشرع ، فكذلك اجمع عليه الفقهاء ومنهم النجفي حيث يقول: نعم لو أراد الكفار محو الاسلام ودرس شعائره وعدم ذكر محمد (صلى الله عليه و آله و سلم) : وشريعته فلا إشكال في وجوب الجهاد حينئذ ولو مع الجائر لكن بقصد الدفع عن ذلك لا إعانة سلطان الجور ، بل الاجماع بقسميه عليه ، مضافا إلى النصوص بالخصوص التي تقدم بعضها ، وإلى عموم الأمر بالقتال في الآيات المتكثرة الشاملة للفرض ، بل ظاهر الأصحاب أنه من أقسام الجهاد فتشمله حينئذ آياته ورواياته ، وإن كان لا يشترط فيه الشرائط الخاصة التي هي للجهاد الابتدائي للدعاء إلى الإسلام[٢٩].

وقال العلامة الحلي في اول مسائل الجهاد: الجهاد واجب بالنص والاجماع [30].

وكذلك اكد على اجماعه الشيخ الطوسي: ان الجهاد فرض من فرائض الاسلام إجماعا[31] ، ولقوله تعالى:﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ)[٣٢].

وقوله تعالى ﴿فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٣٣] وهو فرض على الكفائي إذا قام به البعض سقط عن الباقين وعليه إجماع و أيضا قال الله تعالى: ﴿ لاَّ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[٣٤] فأن التفاضل

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

بين المجاهدين والقاعدين ولو كان فرضا على الأعيان لكان من تركه عاصيا ولم يصح المفاضلة [35]، ثم قال ﴿ وكلا وعد الله الحسنى ﴾[٣٦] .

وذكر الشيخ كاشف الغطاء اجماعه عند فرق المسلمين حيث قال: إنّ ما في القرآن المُبين من الآيات ، وما في كُتب أحاديث النبيّ (صلى الله عليه و آله و سلم) والأئمّة (عليهم السلام) من الروايات ، أبينُ شاهدٍ على فضله وعِظَم شأنه ، وروحانيته ، مُضافاً إلى إجماع فِرَق المُسلمين ، بل قيام الضرورة عليه من المَذهب ، بل من الدِّين[37].

وذكر السبزواري اجماع فقهاء المسلمين عليه فقال: ومن السنة ما ورد في وجوب المدافعة مع المحارب الشخصي ، فيدل على وجوبها مع النوعي بالأولى ويأتي في الحدود بعض الكلام . ومن الإجماع إجماع فقهاء المسلمين بل جميع العقلاء [٣٨].

بالإضافة الى كون وجوب الجهاد من ضروريات الدين يغنينا عن ذكر الدليل الثالث وهو الاجماع على الوجوب محصلا ومنقولا [٣٩] وذهب اهل السنة أيضا بالقول بالإجماع وهذا ما صرح به البكري الدمياطي: اي الجهاد فرض كفاية، أما كونه فرضا فبالإجماع[٤٠].

وكذلك ذكره ابن عطيه ومفاد قوله: ان الذي استمر عليه الاجماع: ان الجهاد على امة محمد (صلى الله عليه و آله و سلم) فرض كفاية فاذا قام به من قام من المسلمين سقط على الباقين، الا أن نزل العدوا في ساحة الإسلام فيكون فرض عين[٤١].

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وذكر شيخنا الاستاذ عباس كاشف الغطاء : انه لا ريب في قيام الاجماع على وجوب الدفاع عن البلاد والعباد من الأشرار من المعتدين بل ذلك من الضروريات(٤٢).

اما عدم الخلاف بالقول بالدفاع فمنهم النجفي: وكيف كان فإن بدؤوا المسلمين بالقتال فالواجب محاربتهم مع المكنة بلا خلاف و لا إشكال ، بل هو كالضروري ، بل إن كفوا وجب ابتداؤهم بها بحسب المكنة، وذكره ايضا بقوله: نعم فانه فرضه على الكفاية بلا خلاف أجده فيه بيننا بل ولا بين غيرنا ، بل كاد يكون من الضروري فضلا عن كونه مجمعا عليه(٤٣)

من خلال ذلك نستدل بأجماع العلماء والفقهاء ، وعدم الخلاف بينهم على وجوب الدفاع ، وبذلك يتم الاستدلال على مشروعيه تأسيس الحشد المقدس للحاجة الملحة له في حماية أرض العراق وشعبه والدفاع عنهم.

المطلب الرابع

الدليل العقلي

بعد بيان الأدلة النقلية من خلال القران الكريم والسنة المطهرة سنتناول في هذا المبحث الدليل العقلي على مشروعية الدفاع، وقبل الكلام لابد من مقدمة نوضح من خلالها بشكل اجمالي تعريف الدليل العقلي واقسامه.

الدليل العقلي: هو كل حكم للعقل يوجب القطع بالحكم الشرعي او هو: كل قضية عقلية يتوصل بها إلى العلم القطعي بالحكم الشرعي، وقد صرح بهذا المعنى جماعة من المحققين المتأخرين (٤٤)

ويعتبر الدليل العقلي من الأدلة المهمة لأثبات الاحكام الشرعية ولا يمكن الاستغناء عنه وان الشك فيه يعد سفسطة كما عبر الشيخ المظفر بانه وهل تثبت الشريعة إلا بالعقل؟ وهل يثبت التوحيد والنبوة إلا بالعقل،

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وإذا سلخنا أنفسنا عن حكم العقل فكيف نصدق برسالة؟ وكيف نؤمن بشريعة؟ بل كيف نؤمن بأنفسنا واعتقاداتها؟ وهل العقل إلا ما عبد به الرحمن وهل يعبد الديان إلا به، وإن التشكيك في حكم العقل سفسطة ليس وراءها سفسطة [٤٥].

اما كيفيه الاستدلال بالدليل العقلي على مشروعية الدفاع فسيتم ذلك من خلال توضيح مقدمتين لتكوين قياس الاستدلال والذي يتكون من صغرى القياس و كبراه وهما كما يلي[٤٦] .

أولا: صغرى القياس :

حكم العقل بحسن الدفاع عن الأرض والعرض والنفس والمال و العشيرة والمجتمع وهذا الحكم يحسنه العقل ويمدحه ويُقبح الرضوخ والاستسلام للأعداء الذين يداهمون بلدان المسلمين و يغتصبون الحقوق و الأموال و يستضعفون و يستذلون اهله و هذا الحكم يعتبر فطري أيضا أذ ان فطرة الانسان تأبى الاستسلام و الخنوع و الخضوع والذلة والإهانة والى غيرها. . . وهذا الامر يجري حتى مع الحيوانات فان لديها غرائز و تدافع عن نفسها بالفطرة.

ثانيا: كبرى القياس :

ان كبرى القياس متوقفة على صحة ملازمة ان كل ما حكم به العقل حكم به الشرع[٤٧] ، المقصود من حكم العقل هنا ما يقطع به العقل من الحسن والقبح و ما يحسنه العقل ويقبحه العقل بالقطع و اليقين بالضرورة و لا يوجد في الشرع حكما يخالف العقل او يقبحه العقل ، فعلى سبيل المثال الظلم حيث لا يوجد في الشرع قول بجواز الظلم او لم نجد نهيا عن العدل وعليه فان الملازمة تامة بينما يحكم به العقل وما يحكم به الشرع وهو كبرى القياس.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وبضم الصغرى وهي ان حكم العقل بحسن الدفاع عن الأرض و العرض و قبح الاستسلام و الرضوخ الى الكبرى وهي ملازمة في ما يحكم به العقل وما يحكم به الشرع[٤٨] ، ينتج من خلال المقدمتين أعلاه نتيجة قطعية وهي مشروعية الدفاع ووجوبه اتجاه العدو وحرمة الاستسلام له مع احتمال النصر لدرجة مقبولة عند العقلاء.

وذكر السيد السبزواري في جوابه على القول بسقوط الجهاد في عصر الغيبة ان العقل يحكم بإبادة الظلم والفساد حيث قال: تكفي العمومات الدالة على الجهاد من الكتاب والسنة ،وكذا ضرورة العقل الحاكمة بإبادة الظلم والفساد اللذين يكون الشرك من اهمها مهما امكن وليست هذه الادلة قابلة للتخصيص الا بعدم التمكن الذي يسقط به الحكم قهرا [٤٩] فالعقل يحكم بوجوب قطعهما وازالتهما في عصر الغيبة[٥٠].

وأما العقل فهو مستقل بوجوبه : فإنه كما مر تطهير الأرض من لوث الشرك بالله الذي فيه هلاك الانسانية وموت الفطرة ، فإن دين التوحيد دين الفطرة﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [٥١] ، والتحفظ عليه من أوضح حقوق الانسانية ، والجهاد يحفظ به ذلك ، يكون واجبا بحكم العقل ، والايراد على الاستدلال بحكم العقل في الأحكام الشرعية[٥٢].

وبما ان العقل يستقل بوجوب حفظ بيضة الإسلام، فإنَّ الخَطَرَ عظيمٌ في الدين والدنيا مع ذهابها، وإن احترام الدين لا يتم إلا بدفع الكفار عن المسلمين، والدليل على هذا الأمر العظيم هو الوجدان السليم ، فمعاشر المسلمين تأبى استيلاء الكفار عليها، كما إن استقامة الدين لا تتم إلا برفع يد الكفار عن المسلمين، والمسلمون وإن اختلفوا في آرائهم ومذاهبهم وفي عناصرهم وشعوبهم إلا إنهم متحدون لطرد أعدائهم وصيانة أوطانهم. كما إن غاية العقل من هذه الحياة ليس إلا الترقي الدنيوي والآخروي ، ومن المعلوم ان

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

استيلاء الكفار على بلاد المسلمين يمنع عنهم كلا الترقيين ، أمّا الأُخْرَوِيُّ فواضح من قوله تعالى :﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾(٥٣).

وأمّا الدنيوي فلا عز ولا شرف ولا كرامة، فيرتفع كل هذه بمجرد استيلاء الكفار على بلاد المسلمين، بل لو تأمل المنصف أدنى تأمل لقطع بأن المستفاد من ديننا الحنيف أنْ ليس من مذاق الشارع المقدس أن يكون المسلم تحت إمرة الكافر، بل الفطرة السليمة توجب الدفاع عن الأوطان من الكفار اللئام فالدفاع من الأحكام الفطرية وحكم العقل وبناء العقلاء على ذلك (54).

ما ذكره السيد السبزواري قدس سره في مهذّب الأحكام قائلًا : ومن العقل - حكمه البتّي بلزوم قطع مادّة الفساد ، وأيّ فساد أقوى من الكفر والشرك ، وكذا حكمه القطعي بلزوم إقامة العدل الإلهي والقوانين الإلهيّة المنظمة للنظام البشري في الدين والدنيا (٥٥).

وكذلك ما ذكره أيضاً في مهذّب الأحكام قائلًا : ومن أهم صغريات شكر المنعم الواجب عقلًا ومن أهم موارد احتمال الضرر الأخروي في تركه الواجب بقاعدة دفع الضرر المحتمل (٥٦) نستدل من خلال الدليل العقلي على وجوب مشروعيه تأسيس الحشد المقدس وان الحشد تأسس في حماية أرض العراق.

وبعد ثبوت الحكم بالآيات والروايات والاجماع والدليل العقلي نستدل على مشروعية الحشد الشعبي , الذي تشكل لدحر الاعداء وتحرير الاوطان وحفظ المقدسات والدفاع عن المظلومين.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الهوامش:

[1] - سورة النساء,الآية :٧٥.
[2] - ينظر :الطباطبائي ،محمد حسين ، الميزان في تفسير القران ،٤٣١/٤
[3] - سورة النساء, الآية :٧٥.
[44]- الشيرازي ، ناصر مكارم ، الأمثل في تفسير القران المنزل ،٢٨/٢
[5] - سورة النساء, الآية :٧٥.
[6] - الآصفي ،محمد مهدي ،الجهاد / ٢١
[7] - سورة التوبة/٥.
[8]- الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القران،١٥٢/٩.
[9] -المدرسي، محمد تقي، فقه الجهاد وأحكام القتال، / ١٦١
[10] -المدرسي، السيد محمد تقي , من هدى القرآن، ٢/ ٢٢٩
[11]- سورة الحج, الآية: ٤٠
[12] - الدفاع المقدس ، معاونيه العلاقات الدولية في منظمة الاعلام الاسلامي ،الجمهورية الاسلامية في ايران ،طهران ، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م ، /١٣
[13] -الشيرازي، ناصر مكارم, الأمثل،٢٣٠/٢.
[14] -الشيرازي، ناصر مكارم, الأمثل،٢٣٠/٢.
[15]- الطباطبائي، الميزان في تفسير القران،٣٨٥/١٤.
[16] - الشيرازي، ناصر مكارم، الامثل , ١٠/ ٣٥٩-٣٦٠.
[17] - الطوسي ، تهذيب الاحكام ، ١٦١/٦ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة، ١٣٠/١٥
[18]- سورة التوبة , الآية: ١٢٣
[19]- بنظر: الميرزا القمي ،ابي القاسم ابن الحسن ، جامع الشتات, ٣٥٨/١
[20]- الطبرسي، الفضل بن الحسن ،مجمع البيان في تفسير القران،١٤٥/٥.
[21] - لم يرد فيه توثيق ولكن تأكيد الفقهاء والمحدثين على الاخذ برواية السكوني يولد الاطمئنان والسكون الى روايات النوفلي لانه نسبة كبيرة من روايته وردت عن طريق النوفلي وان السكوني موثق، والنوفلي وإن لم يوثق ولكنه وقع في طرق كثيرة من الأخبار المروية في الكتب المعتبرة, ينظر: السيد محسن الخرازي البحوث الهامة في المكاسب المحرمة، ٣٤٣/٣
[22]- الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ،١٦٣/٢. الحر العاملي، وسائل الشيعة، ١٥/ ١٤١

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

23 - المجلسي , بحارالانوار،٣٣٨/٧٢

٢٤ - الحر العاملي وسائل الشيعة , ١٦/ ٣٣٧

٢٥ - الكليني , الكافي ٢: ١٣١ / ٥، وأورد مثل ذيله في الحديث ١ من الباب ٥٩ من أبواب جهاد العدو.

٢٦ - المجلسي, بحار الأنوار ، ٧١/ ٣٣٩

٢٧ - مرفوعة : وهي رواية مقطوعة السند, ورفعه الى المعصوم لا يعتمد ولكنها موافقة للكتاب والسنة والعقل فيجبر ضعفها بذلك. ينظر: الشهيد الثاني،زين الدين بن علي , الدراية في علم مطلح الحديث ، مطبعة النعمان ،ط١، ١٩٦٠م، النجف ،العراق /١٩.

٢٨- الحر العاملي، محمد بن الحسن ،وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة ١٥ / ١٥ / الكليني , الكافي ٥ / ٨ ح ١١

٢٩ - النجفي , حسن , جواهر الكلام ، ٢١/ ٤٧

30 - الحلي، الحسن بن يوسف المطهر، تذكرة الفقهاء،٧/١-٩

31-الطوسي، محمد بن الحسن, المبسوط ، دار الكتاب الاسلامي; الطبعة: الاولى ١٩٩٢.ايران ، ٢/ ٢

٣٢ - سورة البقرة , الآية:٢١٦

٣٣ - سورة التوبة , الآية :٥

٣٤ - سورة النساء , الآية: ٩٥

35- الطوسي, المبسوط، ، ٢/ ٢

٣٦ - سورة الحديد , الآية :١٠

37- جعفر كاشف الغطاء , كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء ٤/ ٢٩٤

٣٨ - عبد الأعلى السبزواري, مهذب الأحكام في بيان الحلال والحرام، ١٥/ ١٠١

٣٩ - محمد صادق الروحاني, فقه الصادق (عليه السلام)، ١٣/ ٢٠

٤٠-البكري الدمياطي: عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت ١٣١٠هـ), إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين) , دار الفكر للطباعة والنشر والتوريع ط١ , ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م،٤/ ٢٠٦

٤١- ينظر: القرطبي ، محمد بن احمد، الجامع لأحكام القران،٣٨/٨.

٤٢ - عباس كاشف الغطاء، مشروعية الفتوى الدفاع المقدس، مؤسسة كاشف الغطاء العامة، /٥٦٥

٤٣- النجفي, حسن، جواهر الكلام، ٢١/ ٤٨

٤٤ - المظفر، محمد رضا، أصول الفقه,١٣٣/٣

٤٥- المصدر نفسه،١٠٤/٢

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

[٤٦] -ينظر: الاصفي، محمد مهدي فقه المقاومة (دراسة فقهية مقارنة)،المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لاهل البيت عليهم السلام ،ط١ ،١٤٣٠ هـ /٢١٠

١.المصطفوي, مائة قاعدة فقهية , ط٣، ١٤١٧ه / ٢٦٨

٢.الشيرازي , ناصر بن محمد كريم بن محمد, أنوار الاصول / ٤٦٠.

٤٩. -عبد الاعلى السبزواري، مهذب الاحكام في بيان الحلال والحرام ،١٤/٨٥

[٥٠] - مهدي الأعرافي ، جهاد الدعوة في عصر الغيبة ، مؤسسة بوستان كتاب ،ط١ ، ١٤٣٢هـ /٩٤

[٥١] - سورة الروم: الآية ٣٠

[٥٢]- محمد صادق الروحاني , فقه الصادق (عليه السلام) ، ١٣/ ٢٠

[٥٣] - سورة البقرة, الآية:١٢٠.

54 - ينظر:عباس كاشف الغطاء،الدفاع لدفع الاعتداء بحوث و مقالات ،مؤسسة كاشف الغطاء العامة،الطبعة الاولى ١٤٣٢هـ ـ٢٠١١م /٤٤٨.

[٥٥] - عبد الأعلى السبزواري ، مهذب الأحكام ١٥ : ٨١ .

[٥٦] – نفس المصدر السابق ١٥ : ٨٦ .

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.